

حكم من تاب من الرشوة

عبدالمحسن الزامل

اه اخونا اه سعيد من السعودية يقول شخص اخذ رشوة اه من شخص اخر ثم بعد ذلك تاب الى الله عز وجل اتصل بالراشى وقال له انا اعيد لك هذه الرشوة لكن بالتقسيط يعني على شكل اقساط - [00:00:00](#)

هل فعله صحيح ما دام ان الرشوة اخذت بغير الرشوة لا شك بغير حق. نعم. وما دام انه اضطره الى مثل هذا فهو اخذه قهرا. وبشهه المال المغصوب المأخوذ ظلم لان آآ من كان آآ وجب عليه هذا الامر فلا يجوز ان يأخذ مالا على عمل يجب عليه فالموظف لا - [00:00:15](#)

يجوز ان يأخذ معنا فلو كان انسان كما حال السائل مثلا حينما يضطر غيره الى ان يدفع رشوة حتى ينهي عمله او ينهي معاملات هذا لا يجوز. فاضطره الى مثل هذا اخذه اخذ مالا حراما. هم. مسألة اه اه الدافع هذا شيء اخر من - [00:00:37](#)

عدم جوازه لكن المدفوع له لا شك انه اثم بذلك. نعم. والداعف فيه تفصيل. هم. وعلى هذا ما دام انه تام نقول الحمد لله على التوبة على عليك ان ترد المال لانه في الحق دفع بغير رضا صاحبه - [00:00:57](#)

واخذ بغير اذن بخلاف المال الحرام الذي دفن اخذ بغير باذن صاحبه هذا فيه اه يعني حال اخر اما ما اخذ بغير اذن صاحبه بالمغصوب والماء المدفوع ريشه على عمل يجب عليه عمله فاضطره الى ذلك - [00:01:11](#)

فهذا حرام وربما يضطر الانسان ان يدفن احيانا لدفع شر. عنه او اخذ حق كما قال عليه الصلاة والسلام في حديث ابي سعيد الخدري عند احمد انهم قال انه قال ان احدهم يسألني العطية فاعطيه ايه فيذهب يتأنطها نارا. قالوا يا رسول الله على ما تعطى لهم؟ قال يرون الا ان يسألونني - [00:01:26](#)

ويأبى الله للبخل معنى انه يخبر انه يعطيهم وان كانت العطية عليهم حراما لنظره الى مثل ذلك لانهم اذوه فلهذا ارتفع شيئا من الاذى بمثل هذا المال - [00:01:46](#)